

سنن النبي (ص)

[240] الملحقات في الخلوة ولواحقها 1 - في الهداية: السنة في دخول الخلاء أن يدخل

الرجل رجله اليسرى قبل اليمنى، ويغطي رأسه، ويذكر الله عز وجل (1). 2 - وفي الكافي:

بإسناده عن أبي اسامة في حديث عن أبي عبد الله (عليه السلام): فسأله رجل من المغيرة -

إلى أن قال - : فما السنة في دخول الخلاء ؟ قال (عليه السلام): تذكر الله، وتتعوذ بالله من

الشیطان الرجيم، وإذا فرغت قلت: الحمد لله على ما أخرج مني من الأذى في يسر وعافية (2)

الحديث. ورواه البرقي في المحاسن، والصدوق في العلل (3). 3 - وفي التهذيب: بإسناده عن

زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: لا صلاة إلا بطهور، ويجزيك من الاستنجاء ثلاثة أحجار،

وبذلك جرت السنة من رسول الله (صلى الله عليه وآله) وأما البول فإنه لا بد من غسله (4).

ورواه في الاستبصار (5). 4 - وفي التهذيب: عن أحمد بن محمد عن بعض أصحابنا رفعه إلى أبي

الشرائع: 276، ولم نعثر عليه في المحاسن. (4) تهذيب الأحكام 1: 50. (5) الاستبصار 1: 55.